

أحكام القرآن

@ 211 @ والجواز في بني النضير تضمن بني قريظة إذ لا خلاف أن الآية نزلت في بني النضير قبل قريظة بمدة كبيرة \$ المسألة الخامسة \$.

تأسفت اليهود على النخل المقطوعة وقالوا ينهى محمد عن الفساد ويفعله .
وروي أنه كان بعض الناس يقطع وبعضهم لا يقطع فصوصاً الفريقين وخلص الطائفتين فظنَّ -
عند ذلك بعض الناس أن كل مجتهد مصيب يخرج من ذلك وهذا باطل لأن رسول الله كان معهم ولا
اجتهاد مع حضور رسول الله وإنما يدلُّ على اجتهاد النبي فيما لم ينزل عليه أخذاً بعموم
الإذابة للكفار ودخولاً في الإذن للكل بما يقضي عليهم بالاجتياح والبوار وذلك قوله (! !)
(\$ الآية الخامسة \$.

قوله تعالى (! !) الآية 6 .

فيها أربع مسائل \$ المسألة الأولى (! . \$) !

يريد ما ردَّ الله وحقيقة ذلك أن الأموال في الأرض للمؤمنين حقا فيستولي عليها الكفار من
الله بالذنوب عدلاً فإذا رحم الله المؤمنين وردَّها عليهم من أيديهم رجعت في طريقها ذلك
فكان ذلك فيئاً \$ المسألة الثانية قوله (! . \$) !

الإيجاف ضرب من السَّير والركاب اسم للإبل خاص عرفاً لغويا وإن كان